كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعم يوم الفطر على تمرات قبل ان يغدو ○ قلت لا
السندي عن هشيم هذا وقال معاذ المثنى ثنا سعدويه ثنا هشيم انا محمد بن
اسحق ياسنا نحوه ثم قال ثنا سعدويه عن هشيم عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس مثله
○ رجاء بن رجا وعبد بن حميد قالا ثنا عبيد الله بن ابي بكر بن انس سمعت انسا
وقال حتى ياكل تمرات فياكلهن وترا ان شعبة الضرير ثنا ابو غسان النهدي
ثنا زهير ثنا ابو اسحق عن الحارث عن علي قال من السنة ان يطعم الرجل قبل ان يخرج
الى المصلى يوم الفطر ويروى في ذلك في الاضحى
الطيالسي ومسلم بن ابراهيم قالا ثنا ثواب بن عتبة ثنا عبد الله بن بريدة عن ابيه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا ياكل يوم النحر حتى يذبح
وقال ابو عاصم عن ثواب حتى يرجع وقال مسلم عنه حتى يرجع فياكل من اضحيته
قال البخاري لا اعرف لثواب سواه
قلت ثواب قواه ابن معين ولينه ابو زرعة ○ اخبرنا ابن عبدان انا احمد بن عبيد ثنا سعد
ابن عثمان ثنا هوار ثنا علي بن بحر القطان ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن مهدي عن عقبة بن صهبان
ابن بريدة عن ابيه ○ ان رسول الله اذا كان يوم الفطر لم يخرج حتى ياكل شيئا واذا كان الاضحى
لم ياكل حتى يرجع وكان اذا رجع اكل من كبد اضحيته قلت لم يتابع عليه وظني ان
عقبة هو ابن عتبة المذكور قبله غلط في اسمه ○ عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان
يوم الاضحى يخرج الى المصلى ولا يطعم شيئا ○ ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابن المسيب قال
كان المسلمون ياكلون يوم الفطر قبل الصلاة ولا يفعلون ذلك يوم النحر ○

باب الاكل يوم النحر اولا

حم منصور عن الشعبي عن البراء خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى بعد الصلاة
فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل
الصلاة فانه شاة لحم ولا نسك له فقال ابو بردة بن نيار يا رسول الله فاني
نسكت شاتي قبل الصلاة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب واحببت ان تكون
شاتي اول ما يذبح في بيتي فذبحت شاتي وتغديت قبل ان اتي الصلاة قال
شاتك شاة لحم فقال يا رسول الله فان عندنا عناقا لنا جذعة هي احب الي من

١٢٠

شاتين افتجزي عني قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك ○

باب لا يؤذن للعيدين

حم لم يخرجه احمد عن عطاء عن ابن عباس وجابر قالا لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحى
ثم سالته بعد حين فقال اخبرني جابر ان لا اذان للصلاة يوم الفطر ولا حين يخرج
الامام ولا بعد ما يخرج ولا اقامة ولا نداء ولا شيء لا نداء يومئذ ولا اقامة اخبره خ
واخبرني عطاء ان ابن عباس ارسل الى ابن الزبير اول ما بويع له انه لم يكن يؤذن للصلاة
يوم الفطر فلا تؤذن لها فلم يؤذن لها ابن الزبير وارسل اليه مع ذلك انما الخطبة بعد
الصلاة وان ذلك قد كان يفعل قال فصلى ابن الزبير قبل الخطبة ○ ابو الاحوص
عن سماك عن جابر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العيد غير مرة ولا مرتين
بغير اذان ولا اقامة ○

باب حمل العنزة او الحربة بين يدي الامام يوم العيد ونصبها ليصلي اليها اذا لم يكن ثم سترة

حم الوليد عن الاوزاعي عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو الى المصلى في يوم
العيد والعنزة تحمل بين يديه فاذا بلغ الى المصلى نصبت بين يديه فيصلي اليها
○ شعيب بن اسحق عن الاوزاعي نحوه وزاد فيه وذلك ان المصلى كان فضاء ليس فيه شيء
يستتر به ○ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بالعنزة فتركز بين يديه فيصلي
اليها ○ عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله كان اذا خرج يوم العيد امر بالحربة
فتوضع بين يديه فيصلي اليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم
اتخذها الامراء ○ وروينا عن مكحول قال انما كانت الحربة تحمل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
لانه كان يصلي اليها ومن مراسيل الضحاك انه عليه السلام نهى ان يخرج يوم العيد السلاح
ويذكر في الحج عن ابن عمر ما دل على ذلك

باب التكبير في صلاة العيد

عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الثقفي اخبرني عمرو بن شعيب عن ابيه عن
عبد الله بن عمرو قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم التكبير في الفطر سبع في الاولى وخمس
في الاخرة والقراءة بعدهما كلتيهما ○ ورواه ابو داود الحفري عنه ولفظه ان رسول الله
كبر في العيدين سبعا وخمسا سبعا في الاولى وفي الاخرة خمسا سوى تكبيرة
الاحرام ○ وكذا رواه ابن المبارك ووكيع وابو نعيم عنه فرواية ابي خالد الاحمر عنه خطا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)